استارا والاستار اربعة مثاقيل ونصف وهو ستة
دراهم وثلاثة اسباع درهم والاوقية استار واثلثا
استار والاستار ثلاثة اخماس الاوقية والمن اربعون
استارا ومن تجار اهل مصر قوم ينتابعون برطل وزنه
مائتا درهم ويسمونه الليثي وقوم ينتابعون برطل
وزنه مائة وخمسة وعشرون درهما وثمانون درهما ويسمونه الغلافي
وقوم ينتابعون برطل وزنه مائة وخمسون درهما
ويسمونه القلزلي وقوم ينتابعون برطل وزنه
ثلثمائة درهم ويسمونه الحجوي وبه يتعامل به اهل
الاسكندرية وتنيس ودمياط واهل العريش
وعامة اهل الخوف والرطل اللخمي وبه يتعامل
قوم من اهل برقه ووزنه الفان واربعمائة والرطل
الشامي ستمائة درهم والرطل الدمشقي اربعمائة
درهم وثمانون درهما وكل رطل يدور بين ما شاهدنا
ومن انتهى الينا خبره كبار وصغار فهو اثنا عشر
اوقية فاذا قسمت وزن كل رطل من الدراهم على
اثني عشر فما خرج من القسمة فهو وزن الاوقية
من الدراهم واذا قسمت وزن كل رطل من المثاقيل
على اثني عشر فما خرج من القسمة فهو وزن الاوقية
من المثاقيل واختلاف الارطال اكثر من ان تحصى
انتهى فلاجل هذا الاختلاف في ارطال مصر وكون
بعضها هي وبعضها متعارف في قرى مصر لا فيها قيدت
الرطل المصري بقولي المتعارف بها الان والله اعلم
فائدة ثالثة الدرهم ستة دوانق والدانق ثماني

حبات

حبات وخمسا حبة فيكون الدرهم خمسين وخمس حبة
من حبة الشعير المتوسطة المقطوع من طرفيها ما دق
وطال والمثقال اثنان وسبعون حبة وهذا ما رواه
ابو عبيد القسم بن سلام وحكاه ابو سليمان الخطابي
عن ابي العباس بن سريج قال الشيخ رحمه الله وفي حلية
القاضي ان الدانق ثمان حبات فيكون الدرهم ثمانية
واربعين حبة هكذا حكاه الرافعي وتابعه عليه في الروضة
ولم يذكر الحمية الدينار على هذا فيحتمل ان يكون اثنين
وسبعين حبة كما تقدم بنا على المثقال درهم من قولهم ان المثقال
لم يتغير في الجاهلية ولا الاسلام ان ذلك في الوزن وحينئذ
يختلف النسبة المذكورة بين الدرهم والدينار اذ الدرهم
حينئذ ثلثا الدينار والدينار مثل الدرهم ومثل نصفه
ويحتمل ان يكون ثمانية وستين حبة واربعة اسباع
حبة بان يزاد على الثمانية والاربعين مثل ثلاثة اسباعها
على رعاية النسبة السابقة وحملا لقولهم ان المثقال
لم يتغير في الحالين على انه لم تتغير نسبته فالله اعلم
اليمني والاحتمال الاول هو الواقع في زماننا الان بمصر
فان المثقال الان درهم ونصف وقال الشيخ رحمه الله
ما معناه ان الدراهم كانت في الجاهلية على ضربين البغلية
السود اثمانية دوانق والطبرانية اربعة دوانق فلما
كان زمن بني امية قالوا ان ضربنا البغلية ظن الناس
انها التي تعتبر في الزكاة فضر الفقراء وان ضربنا
الطبرية ضر ارباب الاموال فجمعوا الدرهم الطبري والبغلي

Copyright © King Saud University